

إذا كان الجنب خائفاً عند الغسل أن يغسل رأسه هل يجوز له أن يتيمم للرأس فقط؟ الشيخ صالح اللحيدان

صالح اللحيدان

إذا كان الجنب خائفاً عند الغسل أن يغسل رأسه هل يجوز له أن يتيمم للرأس فقط لا عدنا معنى الخوف أن كان برأسه جراحة

ويخشى أن غسل رأسه على نفسه من تسرب الماء إلى الجراحة - [00:00:00](#)

جاز له أن يغتسل ولا يغسل رأسه ولا يصيبه الماء ويخفي المسح عليه أما أن كان ذلك في الأحرام ويظن أن المحرم لا يغسل رأسه

فهذا خطأ فإن المحرم يغسل رأسه - [00:00:19](#)